

Distr.: General  
24 November 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون  
البند ٤٩ من جدول الأعمال

## آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد محمد الوالي نعيمى (أفغانستان)

## أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين البند المعنون "آثار الإشعاع الذري" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).
- ٢ - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند وأجرت مناقشة عامة بشأنه في جلستها ١٨ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وبّت في البند في جلستها ٢٣ المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.4/65/SR.18 و 23).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل النظر في هذا البند تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري<sup>(١)</sup>.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٤٦ والإضافة (A/65/46 و Add.1).



٤ - وفي الجلسة ١٨ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ممثل كندا، بصفته رئيس لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، ببيان عن أعمال تلك اللجنة (انظر A/C.4/65/SR.18).

## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.4/65/L.6

٥ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل كندا، باسم الاتحاد الروسي والأرجنتين وأرمينيا وأستراليا وألمانيا وبلجيكا وبولندا وتايلند وجزر مارشال والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وسلوفاكيا وسنغافورة والسويد وسويسرا والصين وفرنسا وفنلندا وكندا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا واليابان، مشروع القرار المعنون "آثار الإشعاع الذري" (A/C.4/65/L.6).

٦ - وفي وقت لاحق، انضمت إندونيسيا وأوكرانيا وكازاخستان وليتوانيا وموناكو ونيوزيلندا واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - واعتمدت اللجنة، في الجلسة ٢٣ أيضاً، مشروع القرار A/C.4/65/L.6 دون تصويت (انظر الفقرة ٩).

## ثالثا - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٩ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### آثار الإشعاع الذري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩١٣ (د-١٠) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري وإلى قراراتها اللاحقة بشأن هذا الموضوع التي تضمنت، في جملة أمور، طلبها إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها،

وإذ يساورها القلق إزاء الآثار الضارة التي يمكن أن تلحق بالأجيال الحالية والمقبلة من جراء مستويات الإشعاع التي تتعرض لها البشرية والبيئة،

وإذ تدرك أن دراسة المعلومات عن الإشعاع الذري والمؤين وتجميعها وتحليل آثاره على البشرية والبيئة لا تزال أمورا ضرورية، وإذ تدرك أيضا ازدياد حجم تلك المعلومات وتعقيدها وتنوعها،

وإذ تحيط علما مع التقدير بأعمال اللجنة العلمية، وإذ تحيط علما بالرسالتين اللتين وجههما رئيسها إلى رئيس الجمعية العامة<sup>(١)</sup>، وكذلك بالتقرير عن دورتها السابعة والخمسين<sup>(٢)</sup>،

وإذ تعيد تأكيد استصواب مواصلة اللجنة العلمية أعمالها، وإذ ترحب بما تبديه الدول الأعضاء في اللجنة العلمية من التزام متزايد،

وإذ تؤكد ضرورة الملحة لتوفر تمويل كاف ومضمون ويمكن التنبؤ به لعمل أمانة اللجنة العلمية وإدارته بكفاءة لإعداد الترتيبات للدورات السنوية وتنسيق وضع الوثائق استنادا إلى الاستعراضات العلمية من الدول الأعضاء لمصادر الإشعاع المؤين والآثار المترتبة عليه في صحة البشر وفي البيئة،

(١) A/64/223 و A/64/796.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٤٦ (A/65/46 و Add.1).

**وإذ تقر** بأن إسبانيا وأوكرانيا وباكستان وبيلاروس وجمهورية كوريا وفنلندا أبلغت رئيسة الجمعية العامة قبل ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧، وفقا لأحكام الفقرة ١٤ من قرار الجمعية ١٠٩/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، برغبتها في أن تصبح أعضاء في اللجنة العلمية،

**وإذ ترحب** بحضور إسبانيا وأوكرانيا وباكستان وبيلاروس وجمهورية كوريا وفنلندا بصفة مراقب في الدورتين السادسة والخمسين والسابعة والخمسين للجنة العلمية،

**وإذ تشير** إلى التقرير الشامل للأمين العام عن الآثار المالية والإدارية المترتبة على زيادة عضوية اللجنة العلمية والتوظيف في أمانتها الفنية وأساليب كفالة تمويل كاف ومضمون ويمكن التنبؤ به<sup>(٣)</sup>،

**وإذ ترحب** بإنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٤ في أمانة اللجنة العلمية، وإذ تلاحظ أن مسألة ملاك الموظفين من المسائل التي يتعين معالجتها تحسبا للزيادة المحتملة في عدد أعضاء اللجنة، وإذ تلاحظ أيضا أن هذه الموارد ضرورية لدعم العمل الذي تقوم به اللجنة العلمية،

**وإذ تلاحظ** أنه كان لا بد من إرجاء عقد دورة اللجنة العلمية السابعة والخمسين، لأسباب منها تعطيل الرحلات الجوية عالميا في أعقاب الثورات البركانية التي وقعت في آيسلندا في نيسان/أبريل ٢٠١٠، وإذ تسلّم بأهمية العمل الذي اضطلعت به الأمانة لتدارك الوقت الضائع بإعداد وثائق إضافية مفصلة تنسم بجودة علمية عالية لدورها السابعة والخمسين المرجأ عقدها،

**وإذ تشير** إلى إيعازها للجنة العلمية بأن تعمل، إلى جانب البلدان التي لها صفة مراقب، كما ورد حديثا في الفقرة ١٣ من قرارها ٨٥/٦٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، على مواصلة النظر في أفضل السبل الكفيلة بدعم أعمالها في ظل عضويتها الحالية وفي ظل ما يحتمل أن يدخل على تلك العضوية من تعديل،

١ - **تشني** على لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لإسهامها القيم منذ إنشائها في زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين وآثاره ومخاطره وفهمها، ولأدائها ولايتها الأصلية باقتدار علمي واستقلال في الرأي؛

٢ - **تعيد تأكيد** قرارها أن تواصل اللجنة العلمية مهامها الحالية ودورها المستقل؛

(٣) A/63/478.

٣ - **تطلب** إلى اللجنة العلمية أن تواصل أعمالها، بما في ذلك أنشطتها الهامة الرامية إلى زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين من جميع المصادر وآثاره ومخاطره، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

٤ - **تؤيد** نوايا اللجنة العلمية وخططها لتنفيذ برنامج عملها الحالي للاستعراض والتقييم العلميين نيابة عن الجمعية العامة، وتشجع اللجنة العلمية على أن تقدم في أقرب فرصة ممكنة تقارير في هذا الشأن عن أمور منها تقييم مستويات الإشعاع المؤين الناجم عن إنتاج الطاقة الكهربائية وآثارها في صحة الإنسان وفي البيئة، بما في ذلك التقرير الذي طلبت الجمعية العامة إعداده عما يمكن أن يترتب على التعرض للإشعاع من آثار في الصحة، وتطلب إلى اللجنة العلمية أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين خططاً بشأن برنامج عملها الجاري؛

٥ - **تهيب** بالأمانة العامة أن تيسر نشر تقارير اللجنة العلمية في الوقت المناسب، بطرق منها تبسيط الإجراءات الداخلية حسب الاقتضاء؛

٦ - **تكرر التشديد** على ضرورة أن تعقد اللجنة العلمية دورات عادية سنوية حتى تتمكن من أن تدرج في تقريرها آخر التطورات والنتائج في مجال الإشعاع المؤين، لتوفر بذلك معلومات مستوفاة لتعميمها على جميع الدول؛

٧ - **تدعو** اللجنة العلمية إلى مواصلة مشاوراتها مع العلماء والخبراء من الدول الأعضاء المهتمة، في سياق إعداد تقاريرها العلمية المقبلة، وتطلب إلى الأمانة العامة تيسير إجراء هذه المشاورات؛

٨ - **ترحب**، في هذا السياق، باستعداد الدول الأعضاء لتزويد اللجنة العلمية بالمعلومات المتصلة بآثار الإشعاع المؤين في المناطق المتضررة، وتدعو اللجنة العلمية إلى تحليل تلك المعلومات وإيلائها الاعتبار الواجب، وبوجه خاص في ضوء ما تتوصل إليه هي نفسها من نتائج؛

٩ - **ترحب أيضاً** بالاستراتيجية الجديدة التي وضعتها اللجنة العلمية لتحسين جمع البيانات، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية على توفير المزيد من البيانات ذات الصلة بمستويات الإشعاع وآثاره ومخاطره من مختلف المصادر، مما يساعد اللجنة العلمية إلى حد كبير في إعداد تقاريرها المقبلة إلى الجمعية العامة، وتشجع كذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية وسائر المنظمات المعنية على التعاون مع الأمانة في وضع وتنسيق الترتيبات اللازمة لجمع وتبادل البيانات بشأن تعرض العمال وعامة الجمهور، ولا سيما المرضى، للإشعاع؛

١٠ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل تقديم الدعم للجنة العلمية لكي تتمكن من الاضطلاع بأعمالها بفعالية، ولكي تقوم بتعميم النتائج التي تخلص إليها على الجمعية العامة والأوساط العلمية والجمهور؛

١١ - **تحث** برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواصلة تعزيز تمويل اللجنة العلمية عملاً بأحكام الفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والفقرة ١٢ من قرار الجمعية ٨٥/٦٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وتشجع الدول الأعضاء على النظر في تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني العام الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعم أعمال اللجنة العلمية؛

١٢ - **تعرب عن ارتياحها** لتصرف أمانة اللجنة العلمية بسرعة للحيلولة دون تأجيل عقد الدورة السابعة والخمسين للجنة العلمية الذي كان محتماً وغير متوقع، بطرق منها إعداد وثائق مفصلة تتسم بجودة علمية عالية؛

١٣ - **تدعو** إسبانيا وأوكرانيا وباكستان وبيلاروس وجمهورية كوريا وفنلندا إلى مواصلة الممارسة التي بدأت في عام ٢٠٠٧ بتعيين عالم واحد لحضور الدورة الثامنة والخمسين للجنة العلمية بصفة مراقب، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريراً، يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، عن المعايير والمؤشرات الموضوعية التي يتعين تطبيقها بصورة منصفة، آخذاً بعين الاعتبار جميع القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن اللجنة العلمية، للبت في مسألة العضوية التي من شأنها أن تدعم على الوجه الأفضل العمل الأساسي الذي تضطلع به اللجنة العلمية، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن ينظر في الآثار المالية المترتبة على زيادة العضوية، آخذاً في الاعتبار الوثيقتين (Sect.14) A/64/6 و A/64/6/Add.1؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، ضمن حدود الموارد المتاحة، تقريراً عن آثار الإشعاع الذري في جمهورية جزر مارشال، آخذاً في الاعتبار التحليل الذي أجراه الخبراء المشهود لهم بالكفاءة، بمن فيهم خبراء اللجنة العلمية، وعن الدراسات التي سبق نشرها عن هذا الموضوع.